المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

البند 10 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي

ليما، بيرو، 24–29 نوفمبر/تشرين الثاني 2025

تقرير اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد إلى الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي

مذكرة من الأمين

تتضمن هذه الوثيقة التقرير المقدَّم من اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد (لجنة التمويل) إلى الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة. وتعرض العمل الذي اضطلعت به لجنة التمويل منذ انعقاد الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي، كما تحتوي على مشروع قرار لينظر فيه الجهاز الرئاسي.

التوجيهات المطلوبة

إنّ الجهاز الرئاسي مدعوٌ إلى النظر في التقرير الوارد في هذه الوثيقة، وإلى اعتماد قرار من أجل تقديم أي توجيهات إضافية يراها مناسبةً من أجل تنفيذ استراتيجية التمويل بفعالية. وفي هذا السياق، قد يرغب الجهاز الرئاسي في النظر في مشروع القرار الذي أعدّته لجنة التمويل لكي ينظر فيه، والوارد في الملحق 2 بهذا التقرير.

يمكن الاطلاع على وثائق المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة على:
https://www.fao.org/plant-treaty/events/events-detail/Eleventh-Session-of-the-Governing-Body/ar

تقرير اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد إلى الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي

أوّلًا– المقدّمة

معلومات أساسية

1- قرّر الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة، بموجب القرار 2019/3، اعتماد استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية للفترة ما بين عامَي 2020 و2025، على النحو الوارد في الملحق 1 بالقرار 2019/3، من أجل زيادة توافر الموارد المالية، وشفافيتها، وكفاءتها، وفعالية تقديمها لتنفيذ النشاطات الواردة في هذه المعاهدة.[1] وقرر الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، تمديد الحد الزمني لاستراتيجية التمويل إلى الفترة 2020-2027 لتمكين المعاهدة من الاستفادة من الفرص وأوجه الزخم الناشئة عن اعتماد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي مؤخرًا، والسماح للجنة التمويل بدعم إنجاز عملية تعزيز النظام المتعدد الأطراف في فترة السنتين المقبلة.[2]

2- وقرّر الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة كذلك، بموجب القرار 2019/3، تحديد غاية، ضمن استراتيجية التمويل، تتراوح قيمتها ما بين 0.9 و1.1 مليار دولار أمريكي سنويًا على مدى فترة 10 سنوات، مع معلم بارز يتمثل في نسبة 40 في المائة ينبغي تحقيقه بحلول عام 2026 لدعم تنفيذ المعاهدة الدولية من خلال مجموعة واسعة من المصادر والقنوات؛[3] كما قرر إرجاء تحديد غاية لصندوق تقاسم المنافع.[4]

3- وأشار الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، إلى أن النص المتعلق بالنطاق المستهدف لصندوق تقاسم المنافع لا يزال موضوعًا بين أقواس في الفقرة 36 من استراتيجية التمويل، وأشار إلى الحاجة إلى تسوية هذه المسألة.[5]

4- كما اعتمد الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/15، برنامج العمل المتعدد السنوات للفترة 2024-2029، الذي يتضمن مرحلةً رئيسيةً مفادها استكمال غاية صندوق تقاسم المنافع للجهاز الرئاسي بحلول دورته الحادية عشرة (2025).[6]

5- ويعرض هذا التقرير بالتفصيل العمل الذي اضطلعت به لجنة التمويل منذ انعقاد الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي فيما يخصّ تنفيذ استراتيجية التمويل.

---

[1] الفقرة 2 من القرار 2019/3.

[2] الفقرة 3 من القرار 2023/4.

[3] الفقرة 3 من القرار 2019/3.

[4] الفقرة 19 من القرار 2019/3.

[5] الفقرة 16 من القرار 2023/4.

[6] ملحق القرار 2023/15.

6- وتُقدَّم للجهاز الرئاسي وثيقة المعلومات المتعلقة بهذا التقرير من خلال الوثيقة IT/GB-11/25/Inf.1، *صندوق تقاسم المنافع: تقرير الفترة 2024-2025*.

لمحة عامة عن الترتيبات الإجرائية

7- وفقًا للقرار 2019/3، تتألف لجنة التمويل ممّا يصل إلى ثلاثة ممثلين عن كل إقليم.[7]

8- وانتخبت اللجنة السيدة Catherine Karr-Colque (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيدة ياسمينة البهلول (المغرب) لتشغلا منصب الرئيسين المشاركين للجنة خلال فترة السنتين.

9- وعقدت لجنة التمويل ثلاثة اجتماعات منذ الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي. وقد عُقد الاجتماع التاسع للجنة افتراضيًا في 27 يونيو/حزيران 2024، وعُقد اجتماعها العاشر حضوريًا في الفترة من 19 إلى 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، فيما عُقد اجتماعها الحادي عشر حضوريًا في الفترة من 10 إلى 13 يونيو/حزيران 2025. ونُشرت وقائع هذه الاجتماعات وتقاريرها على الموقع الشبكي للمعاهدة.[8]

10- وشاركت مجموعة واسعة من المراقبين، بمن في ذلك مراقبون نشطون، في اجتماعات لجنة التمويل على أساس الخبرة ومدى الصلة بمواضيع الاجتماعات وفقًا لاختصاصات اللجنة. وترد القوائم الكاملة بالمشاركين في مرفقات وقائع اجتماعات لجنة التمويل.[9]

دعم عملية تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

11- شدّد الجهاز الرئاسي، بموجب القرار 2022/3، على ضرورة أن تعمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها (مجموعة العمل) على التواصل بشكل وثيق مع لجنة التمويل.

12- وطلبت مجموعة العمل في اجتماعها الثاني عشر إلى رئيسيها المشاركين التواصل مع رئيستي لجنة التمويل المشاركتين من أجل ترشيد العمل بشأن المعايير الممكنة لتخصيص الأموال من صندوق تقاسم المنافع، والتدابير الداعمة التي يمكن رفع توصية بها إلى الجهاز الرئاسي دعمًا لعملية التعزيز.

13- وخلال فترة السنتين، تواصلت رئيستا لجنة التمويل المشاركتان مع رئيسي مجموعة العمل المشاركين لتقديم تحديثات والتنسيق بشأن المجالات ذات الصلة باستراتيجية التمويل التي يمكن أن تدعم عملية التعزيز، مثل غاية التمويل لصندوق تقاسم المنافع، ووضع منهجية لقياس تقاسم المنافع غير النقدية، وتقديم المعايير على النحو المنصوص عليه في المادة 13-4 من المعاهدة.

[7] الفقرة 12 من القرار 2019/3.

[8] الوثائق IT/GB-11/SFC-9/24/Proceedings وIT/GB-11/SFC-10/24/Report وIT/GB-11/SFC-11/25/Report

[9] الوثائق IT/GB-11/SFC-9/24/Proceedings وIT/GB-11/SFC-10/24/Report وIT/SFC-11/25/LoP

14- وقد جرى تبادل التحديثات والمعلومات بصورة منتظمة بين مجموعة العمل واللجنة، ولا سيما في ما يتعلق بوضع غاية تمويل لصندوق تقاسم المنافع، والتطورات المتعلقة بتقاسم المنافع غير النقدية، ووضع السياسات والمعايير ذات الصلة بتقديم المساعدة الخاصة بموجب استراتيجية التمويل.

ثانيًا– تنفيذ استراتيجية التمويل

15- تحدّد الخطة التشغيلية لاستراتيجية التمويل للفترة 2023-2027[10] المجالات الثلاثة التالية التي ينبغي تركيز الجهود عليها، وتحدّد معالم رئيسية ومخرجات وجداول زمنية في هذه المجالات:

(1) مجال التركيز 1: تعبئة الموارد

(2) مجال التركيز 2: عمليات صندوق تقاسم المنافع

(3) مجال التركيز 3: الرصد والاستعراض

16- وتفصّل الأقسام الفرعية التالية من هذا التقرير ما قامت به لجنة التمويل من عملٍ، منذ انعقاد الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي، في إطار مجالات التركيز المواضيعية الثلاثة للخطة التشغيلية لاستراتيجية التمويل.

ألف– تعبئة الموارد

الميزانيات والأولويات الوطنية

17- دعا الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، الأطراف المتعاقدة إلى تزويد الأمانة بمعلومات عن نتائج زيادة إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الميزانيات والأولويات الوطنية لتطوير أدوات استراتيجية يمكن أن تستخدمها جهات الاتصال الوطنية وغيرها من الجهات لتعبئة موارد جديدة.[11]

18- وتلقت اللجنة تحديثات حول العمل الذي اضطلعت به الأمانة لجمع وتحليل ونشر المعلومات بشأن إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الخطط والميزانيات والأولويات الوطنية، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وأعطت توجيهات بهذا الخصوص.

19- ورحّبت اللجنة بحلقة العمل بعنوان "*التدريب على السياسات والتخطيط الوطني للتنوع البيولوجي الزراعي والقدرة على الصمود في مواجهة تغير المناخ*"، التي عُقدت في بانكوك في حزيران/يونيو 2024، وأكدت على مدى أهمية عقد حلقات عمل مماثلة في أقاليم أخرى. وحضر حلقة العمل 20 مشاركًا من سبعة بلدان،[12] ونُظمت بالاشتراك بين الأمانة، والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومعهد الاستراتيجيات البيئية العالمية (IGES). ومن أبرز مخرجات حلقة العمل زيادة الوعي بأهمية إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي، وفي السياسات الأخرى ذات صلة.

[10] المرفق 2 بالوثيقة SFC-8 Proceedings.

[11] الفقرة 21 من القرار 2023/4.

[12] باكستان وبوتان وتايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفلبين وفييت نام ونيبال.

20- ورحّبت اللجنة بإعداد مادة إعلامية[13] بالاشتراك بين الأمانة وصندوق العالمي لتنوع المحاصيل بشأن مساهمة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي كأداة لدعم البلدان في إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المحدَّثة للتنوع البيولوجي. وتم إصدار هذه المادة باللغتين الإنكليزية والإسبانية وتوزيعها في الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، إلى جانب ملصق يتضمن رمز استجابة سريع (QR) يؤدي إلى الصفحة الإلكترونية التي نُشرت فيها المادة.

21- وتوجّهت اللجنة بالشكر إلى الأمانة على الجهود المبذولة لجمع وتحليل المعلومات بشأن إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المحدّثة والمنقحة للتنوع البيولوجي. كما رحّبت بالنتائج التي أفادت بأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والتنوع البيولوجي الزراعي قد حظيا باعتراف في عدد من الاستراتيجيات وخطط العمل المنقحة الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تحديد أولويات وأنشطة تتصل أساسًا بالصون في الموقع الطبيعي وإدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على مستوى المزرعة.

22- وتلقت اللجنة تحديثات من مبادرة تمويل التنوع البيولوجي (BIOFIN) التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن السُبُل التي يمكن أن تسهم بها خطط تمويل التنوع البيولوجي في تعميم الزراعة المستدامة والموارد الوراثية النباتية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وكذلك الكيفية التي يمكن أن تسهم بها حلول التمويل في دعم الأدوات الكفيلة بتحويل النظم الزراعية والغذائية وتعزيز التنوع الوراثي النباتي. وأشارت المبادرة إلى أن كُتيبها لعام 2024،[4] الذي صدر خلال الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، تضمّن للمرة الأولى إشارات إلى المعاهدة الدولية بوصفها وثيقة سياسات هامة ذات صلة بالتنوع البيولوجي ينبغي أخذها في الاعتبار. وشجّعت اللجنة الأمانة على مواصلة استكشاف فرص التعاون مع مبادرة تمويل التنوع البيولوجي دعمًا للعمل بشأن الميزانيات والأولويات الوطنية.

23- ورحّبت اللجنة بالتقدّم الذي أحرزته العديد من الأطراف المتعاقدة في تنقيح استراتيجياتها وخططها الوطنية للتنوع البيولوجي وتحديد الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي، وأشارت إلى تزايد الاهتمام بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعاهدة الدولية. وأكدت على أهمية استمرار التعاون بين المنظمة والأمانة والشركاء من أجل زيادة إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ودعم البلدان التي لم تراجع بعد استراتيجياتها وخططها الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وتعزيز المؤسسات.

استراتيجية إشراك قطاع تجهيز الأغذية

24- رحّب الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، بالتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية المعتمدة لإشراك قطاع تجهيز الأغذية، وطلب إلى اللجنة مواصلة تقديم تحديثات منتظمة للجهاز الرئاسي بشأن تنفيذها.[14]

[13] Factsheet on PGRFA integration into NBSAPs

[14] الفقرة 11 من القرار 2023/4.

25- وتوجّهت اللجنة في اجتماعها العاشر بالشكر إلى الأمانة على تنظيم حدث خاص ناجح في نوفمبر/تشرين الثاني 2024 بعنوان "*تعزيز التعاون: إشراك قطاع تجهيز الأغذية في العمل العالمي من أجل تنوع المحاصيل*"، الذي جمع خبراء وممثلين عن قطاع تجهيز الأغذية، والقطاع الخاص، والبحوث، والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، ومجتمع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وقد تناول الحوار التحديات والفرص ونماذج الشراكة الممكنة لتعزيز التعاون بين المعاهدة الدولية وقطاع تجهيز الأغذية.

26- وقدّمت اللجنة اقتراحات وتوجيهات بشأن وثيقة المناقشة *IT/GB-11/SFC-10/24/6* المتعلقة بالقيمة المضافة للمعاهدة في إطار إشراك قطاع تجهيز الأغذية. وأيدت اللجنة الخطوات التالية المقترحة، بما في ذلك إجراء مشاورات إضافية، وإعداد وثيقة توجيهية تُبيّن القيمة المضافة ونماذج الشراكة، وتوسيع الحوار عبر النظام الغذائي، وإشراك الجهات الفاعلة في القطاع في بلدان الجنوب العالمي بشكل موجّه.

27- وشجّعت اللجنة على بذل مزيد من الجهود لتحديد مؤسسات تجهيز الأغذية في البلدان النامية وإشراكها في المشاورات، وأوصت بأن يدعم أعضاؤها وجهات التنسيق الوطنية ذلك من خلال تقاسم جهات الاتصال المعنية.

28- وأكدت اللجنة أن الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي تتيح فرصةً لمزيد من التفاعل والحوار مع قطاع تجهيز الأغذية. وأطلعت الأمانة اللجنة، في اجتماعها الحادي عشر، على الخطط المتعلقة بتنظيم حدث جانبي مخصّص لقطاع تجهيز الأغذية خلال الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي، بالتعاون مع الحكومتين الشريكتين، بيرو وسويسرا.

الآليات المتعددة الأطراف

29- شجّع الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، المنظمة على إعطاء الأولوية لتنفيذ البرامج والمشاريع الداعمة لتنفيذ المعاهدة، وإلى دعم الترابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ، ولا سيما من خلال مشاركتها في مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ، حسب الاقتضاء، وأن تساهم بفعالية في أعمال اللجنة.[15]

مرفق البيئة العالمية

30- قدّم ممثلو وحدة المنظمة المعنية بمرفق البيئة العالمية عروضًا إلى اللجنة بشأن أنشطة المنظمة الجارية في إطار التجديد الثامن لموارد مرفق البيئة العالمية، وقدّموا معلومات عن الجدول الزمني والاتجاهات الناشئة والإطار المقترح للتجديد التاسع لموارد المرفق.

31- وقدّمت وحدة المنظمة المعنية بمرفق البيئة العالمية أيضًا عرضًا حول برنامج المنح الصغيرة 2.0. وأُبلغت اللجنة بأن هذا الأخير يشكّل مبادرةً رئيسيةً لمرفق البيئة العالمية، صُمّمت لدعم المشاريع المجتمعية التي تحقق منافع بيئية واجتماعية واقتصادية عالمية. ورحّبت اللجنة بمجالات التعاون المحتملة بين المعاهدة وبرنامج المنح الصغيرة 2.0، بما في ذلك مواءمة استراتيجيات هذا البرنامج مع أولويات المعاهدة، ودعم شركاء صندوق تقاسم المنافع في التقدم بطلبات للحصول على تمويل من هذ البرنامج، وتقاسم استخدام منصات إدارة المنح عبر الإنترنت. وأشارت اللجنة كذلك إلى قيمة مكاتب القُطرية والإقليمية للمنظمة في رفع مستوى الوعي وتقديم المساعدة الفنية إلى أصحاب المصلحة في إعداد مقترحات

[15] الفقرة 6 من القرار 2023/4.

المشاريع. كما رحّبت بالاقتراح الداعي إلى أن تقوم الأمانة بإشراك مديري مشاريع صندوق تقاسم المنافع في البلدان المؤهلة في إطار الدفعة الثانية من برنامج المنح الصغيرة 2.0 كمرحلة تجريبية محتملة.

32- وشجّعت اللجنة على مواصلة التعاون بين الوحدة المعنية بمرفق البيئة العالمية والأمانة. وأقرّت بالمساهمات المهمة التي قدّمها صندوق تقاسم المنافع في مساعدة المنظمة على أن تصبح وكالةً مسؤولةً عن تنفيذ برنامج المنح الصغيرة، وأكدت على إمكانية زيادة أوجه التآزر واستكشاف فرص المشاركة في تمويل صندوق تقاسم المنافع.

الصندوق الأخضر للمناخ

33- قدّم ممثل عن وحدة المنظمة المعنية بالصندوق الأخضر للمناخ إلى اللجنة عرضًا حول استثمارات المنظمة الحالية في مجال المناخ ومشاريع التكيّف في إطار الصندوق الأخضر للمناخ. ورحّبت اللجنة بالفرص المقترحة للتعاون والشراكة المستقبلية مع المعاهدة وصندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك إمكانية توسيع نطاق أحد مشاريع صندوق تقاسم المنافع مستقبلًا بتمويل من الصندوق الأخضر للمناخ. وأشارت اللجنة إلى أهمية تبادل المعلومات مع الأطراف المتعاقدة بشأن الفرص الممكنة للصندوق الأخضر للمناخ، ومع المنظمة بشأن تجارب صندوق تقاسم المنافع ونتائجه.

34- كما أشارت اللجنة إلى أن الصندوق الأخضر للمناخ ومرفق البيئة العالمية يتيحان مجالًا لإدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في مشاريعهما، وأعربت عن تأييدها لفكرة تنظيم ندوات إعلامية عبر الإنترنت في المستقبل لجهات التنسيق الوطنية المعنية بالمعاهدة مع ممثلين عن فريقي المنظمة المعنيين بمرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ، بغرض تبادل المعلومات وإقامة العلاقات.

35- وأقرّت اللجنة بأن لصندوق تقاسم المنافع وظيفة تحفيزية من خلال تقديم أمثلة على ممارسات جيدة يمكن استنساخها من قبل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ والبنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وجهات أخرى تدعم سلاسل قيمة البذور المحلية والإدارة على مستوى المزرعة، حسب الاقتضاء.

عناصر المشورة بالنسبة إلى حساب أمانة التجديد التاسع لموارد مرفق البيئة العالمية

36- ذكّرت اللجنة بأن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي دأب بشكل منتظم على دعوة الأجهزة الرئاسية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى إعداد مشورة استراتيجية بشأن عمليات تجديد موارد مرفق البيئة العالمية لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي. وأوصت بأن يتوجّه الجهاز الرئاسي بالشكر إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على دعوته الأجهزة الرئاسية للاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي إلى إعداد توجيهات استراتيجية بالنسبة إلى التجديد التاسع لموارد مرفق البيئة العالمية، وأن يقدّم عناصر المشورة[16] إلى الأمين لنقلها إلى الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

[16] الفقرة 36 (البنود 1 إلى 4) من الوثيقة SFC-11 Report

التمويل المبتكر

37- أشار الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، إلى أن الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل يشكل عنصرًا أساسيًا من استراتيجية التمويل، وشكره على الجهود الكبيرة التي بذلها في التفاعل مع اللجنة بصفته مراقبًا نشطًا، من خلال تقديم مساهمات في أعمالها، والتعاون مع أمانة المعاهدة في عدد من مبادرات تعبئة الموارد والتواصل.[17]

38- وتلقت اللجنة الدائمة أيضًا إحاطات وقدّمت المشورة بشأن عدة مبادرات لتعبئة الموارد مشتركة بين أمانة المعاهدة والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، على النحو المفصّل في الوثيقة IT/GB-11/25/16.2 بعنوان *التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل*. وشملت هذه المبادرات مرفق التمويل لدعم المجموعات الدولية في الأجل القصير؛ وبرنامج التنوع البيولوجي للفرص وسبل العيش والتنمية؛ واحتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر؛ وتوفير الدعم لنقل مجموعة البذور الوطنية لأوكرانيا وإعادة تأهيل النظام الوطني للبذور في المستقبل.

39- ورحّبت اللجنة باستمرار تقديم الدعم العاجل إلى بنوك الجينات المعرّضة للخطر من خلال احتياطي الطوارئ، وأشارت إلى المراجعة التي أجراها رئيس الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي والأمانة والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل للإطار التشغيلي بهدف تبسيط عملية الموافقة.

40- وتلقت اللجنة أيضًا تحديثات بشأن عدة مبادرات جارية ذات صلة بتعبئة الموارد والتوعية، بما في ذلك مشاركة الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل في مبادرة الرؤية الخاصة بالمحاصيل والتربة المتكيفة (VACS) لدعم "المحاصيل الواعدة"؛ وخطة إنقاذ الخضروات الأفريقية؛ والعمل الناشئ المضطلع به في مجال تمويل التنوع البيولوجي وتغير المناخ في ما يتعلق بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ والمبادرات المشتركة المخطط لها بين الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والأمانة الرامية إلى الترويج لتنوع المحاصيل، بما في ذلك الفعاليات المشتركة التي عُقدت على هامش الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي في يناير/كانون الثاني 2025، والتي نُظمت بالشراكة مع المكتب الفدرالي السويسري للزراعة، وأثناء المؤتمر العالمي للبذور للاتحاد الدولي للبذور في مايو/أيار 2025، وكذلك فعالية "يوم تنوع المحاصيل" المزمع تنظيمها قُبيل الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي.

41- وأخذت اللجنة علمًا باستمرار التعاون الوثيق بين الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والمعاهدة. وشجّعت كذلك الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل على مواصلة تقديم المعلومات والتحديثات بانتظام إلى اللجنة في اجتماعاتها المقبلة، كما شجّعت على تعزيز التفاعل مع الجهاز الرئاسي للمعاهدة، بما في ذلك الإبلاغ عن مبادرات تعبئة الموارد إلى هيئات حكومية دولية أخرى معنية. وشدّدت اللجنة على الفرص الناشئة لتعبئة الموارد بشكل مشترك مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل في مجال "المحاصيل الواعدة"، ولا سيما بالنظر إلى الدعم الكبير الذي يقدمه صندوق تقاسم المنافع إلى المشاريع التي تعزز إدارة هذه المحاصيل وتنوعها الوراثي على مستوى المزرعة. وشجّعت اللجنة كذلك الأطراف المتعاقدة التي تدعم مبادرات الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل على إشراك أمانة المعاهدة، حيثما كان ذلك مناسبًا.

[17] الفقرة 5 من القرار 2023/4.

السياسات والمعايير

42- عند اعتماد استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية، بموجب القرار 2019/3، قررت الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي أن تتكلف لجنة التمويل بوضع سياسات ومعايير ذات صلة بالمساعدة الخاصة بموجب استراتيجية التمويل، ولا سيما المساعدة الموجَّهة لدعم صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تساهم بشكل كبير في تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف و/أو التي لديها احتياجات خاصة، على النحو المنصوص عليه في المادة 13-4 من المعاهدة.[18]

43- وطلبت اللجنة إلى الأمانة إعداد مخطط بالخيارات الممكنة بشأن السياسة والمعايير ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة، وأن تنسّق في هذا الصدد مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل للحصول على معلومات بشأن المعايير المطبقة في برامجه ذات الصلة.

44- وأخذت اللجنة علمًا بالمناقشات والمقترحات الجارية التي تنظر فيها مجموعة العمل المعنية بتعزيز النظام المتعدد الأطراف، ولا سيما في ما يتعلق بالإجراءات في إطار استراتيجية التمويل وصندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك ما يتصل بالتنفيذ الأولي لأي تدابير قد تُعتمد. وأقرّت اللجنة بأن استراتيجية التمويل يمكن أن توفر حوافز لتنفيذ حزمة التدابير التي قد تُعتمد عند اختتام العملية الحالية لتعزيز النظام المتعدد الأطراف.

45- ونظرت اللجنة في الوثيقتين IT/GB-11/SFC-11/25/4 بعنوان *تحليل موجز للآثار المحتملة لتعزيز النظام المتعدد الأطراف على تنفيذ استراتيجية التمويل* و IT/GB-11/SFC-11/25/5 بعنوان *مخطط الخيارات الممكنة بشأن السياسة والمعايير ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار استراتيجية التمويل*. وقد أُعدت الوثيقتان من أجل اللجنة استنادًا إلى التوجيهات التي قدمتها في اجتماعها العاشر.

46- وأشارت اللجنة إلى أن أي تحليل في هذه المرحلة يبقى مؤقتًا وتمهيديًا. وأقرّت بأنه إذا ما اعتُمدت حزمة التدابير، فستكون لذلك تبعات بالنسبة إلى تنفيذ استراتيجية التمويل وعمل هذه اللجنة في مجالات تعبئة الموارد وصندوق تقاسم المنافع والرصد والاستعراض. واتفقت اللجنة على أنه، وعلى الرغم من أن الوقت لا يزال مبكرًا لتكوين فهم مدروس لآثار تعزيز النظام المتعدد الأطراف على عمل اللجنة، فإنه سيكون من الأفضل إجراء عملية جرد بعد الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي. وقد تستلزم هذه العملية إعداد وثائق معلومات أساسية، مثل تحليل فني للموارد اللازمة لدعم تنفيذ حزمة التدابير، ولا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية.

47- وأقرّت اللجنة بصعوبة اتخاذ قرار، في هذه المرحلة، بشأن ما إذا كانت هناك حاجة إلى معايير انتقالية لصندوق تقاسم المنافع. وأعادت اللجنة التأكيد، مرةً أخرى، على المبادئ الأساسية التي كانت قد أقرّتها في اجتماعها العاشر:

(1) ينص دليل العمليات الذي اعتمده الجهاز الرئاسي على أن المعايير الدقيقة في كل جولة من دورات المشاريع تُنشر في الدعوة إلى تقديم مقترحات.

(2) ينبغي أن تحتفظ اللجنة بالمرونة في تحديد المعايير الدقيقة لكل دورة من دورات المشاريع.

(3) ينبغي الحفاظ على طابع تعددية الأطراف لتقاسم المنافع الناشئ عن النظام المتعدد الأطراف. وينبغي أن تكون المعايير شاملةً.

[18] الفقرة 29 (ك) من القرار 2019/3، تنفيذ استراتيجية التمويل المحدثة للمعاهدة الدولية 2020-2025.

48- وإذا ما استُكملت عملية تعزيز النظام المتعدد الأطراف، أوصت اللجنة بإجراء استعراض مبسّط لاستراتيجية التمويل خلال فترة السنتين المقبلة وتحديث الخطة التشغيلية في أوائل عام 2026 دعمًا لتنفيذ استراتيجية التمويل.

49- وأعدّت اللجنة السياسة والمعايير العامة ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار استراتيجية التمويل المتفق عليها لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بغية عرضها على الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة للنظر فيها، على النحو الوارد في الملحق 1 بهذا التقرير. وقرّرت اللجنة كذلك النظر بشكل منفصل في أي معايير تتعلق بالمرحلة الانتقالية المتعلقة بإمكانية تعديل المعاهدة، إذا ما تمت الموافقة على هذا التعديل.

باء- عمليات تقاسم المنافع

50- قام الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة، من خلال اعتماد استراتيجية التمويل المحدثة، بتفويض سلطة عمليات صندوق تقاسم المنافع خلال فترة السنتين إلى لجنة التمويل.[19]

51- وبناءً على طلب الجهاز الرئاسي، يرد تقرير عن صندوق تقاسم المنافع في الوثيقة IT/GB-11/25/10/Inf.1 بعنوان *صندوق تقاسم المنافع: تقرير الفترة 2024-2025*. ويقدّم هذا التقرير تفاصيل عن عمليات صندوق تقاسم المنافع للفترة 2024-2025.

الانتهاء من الدورة الرابعة لصندوق تقاسم المنافع وتنفيذ الدورة الخامسة

52- أشارت اللجنة إلى العملية الواسعة التي قادتها في عام 2023 لاستكمال الموافقة على تمويل 28 مشروعًا من مشاريع الدورة الخامسة لصندوق تقاسم المنافع، وأشارت إلى التقدّم الذي أحرزته الأمانة منذ ذلك الوقت في استكمال الترتيبات التعاقدية مع شركاء الدورة الخامسة للصندوق، بما أتاح الانتقال إلى مرحلة التنفيذ الكامل. وتقوم الأمانة بعمليات رصد وتحقق منتظمة لمراقبة التقدّم المحرز وتقديم الدعم التشغيلي والفني للشركاء. كما أشارت اللجنة أن الدورة الرابعة لصندوق تقاسم المنافع توشك على الانتهاء، حيث من المقرّر أن تُختتم بحلول نهاية عام 2025، مع بدء التخطيط لإجراء التقييم المستقل.

تنفيذ إطار الرصد والتقييم والتعلّم

53- أشارت اللجنة إلى العمل الكبير الذي أُنجز لتنفيذ إطار الرصد والتقييم والتعلّم وتحسين نُهج الإبلاغ وإدارة المعارف والتعلّم والاتصال بشأن صندوق تقاسم المنافع. وأقرت اللجنة بالفرص التي قد تتيحها هذه المبادرات من خلال تحقيق النتائج وتعزيز الحضور، بما يسهم في الوصول إلى جهات مانحة جديدة وتلك القائمة، وفي إرشاد مبادرات المنظمة ذات الصلة بالاتصالات. وأكدت أن إجراء مزيد من العمل في هذا المجال يمكن أن يعزز الدور التحفيزي لصندوق تقاسم المنافع، من خلال تقديم أمثلة على ممارسات جيدة يمكن استنساخها من قبل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ والبنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وجهات أخرى تدعم سلاسل قيمة البذور المحلية والإدارة على مستوى المزرعة، حسب الاقتضاء.

[19] الفقرة 31 من القرار 2019/3، تنفيذ استراتيجية التمويل المحدثة للمعاهدة الدولية 2020-2025.

54- ورحّبت اللجنة بحلقات العمل التي نظمتها الأمانة مع الشركاء في تنفيذ المشاريع في المرحلة الثانية، لتعزيز إدارة المعارف، والترويج لنماذج مستدامة بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وتحسين إدماج الاعتبارات الجنسانية والشمول الاجتماعي. كما رحّبت بالندوات عبر الإنترنت لبناء القدرات التي نظِّمت لصالح شركاء الدورة الخامسة لصندوق تقاسم المنافع، بهدف تعزيز قدراتهم في المجالات الرئيسية لإطار الرصد والتقييم والتعلّم، بما في ذلك تنفيذ المشاريع بفعالية، وقياس النتائج، وعرض الآثار المحققة. وأكدت اللجنة على أهمية توثيق المعلومات عن المحاصيل المدعومة من خلال مشاريع مموّلة من صندوق تقاسم المنافع، والمعلومات ذات الصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، باستخدام أدوات الإبلاغ والرصد الخاصة بإطار الرصد والتقييم والتعلّم.

إحداث جماعة ممارسين

55- رحّبت اللجنة بالتقدّم المحرز في إنشاء جماعة الممارسين ومسارات المعرفة ذات الصلة التي ستمكّن من تبادل المعرفة والتعلّم والتعاون بانتظام عبر مختلف المشاريع لمعالجة الفرص والتحديات المشتركة. وشجّعت اللجنة الأمانة على نشر المنتجات التي تولدها مسارات المعرفة وضمان أن يكون تنسيق تبادل المعرفة فعالًا في جميع الأقاليم.

56- كما تلقّت اللجنة تحديثًا عن تنفيذ عدد من المبادرات المتعلقة بالمعرفة والتعلّم في إطار جماعة الممارسين، بما في ذلك الندوات عبر الإنترنت وحلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات، التي ركزت على *النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، والنظام العالمي للإعلام عن الموارد، ونظام مستودع منتجات المعرفة التابع لصندوق تقاسم المنافع، وكذلك مبادرة الربط بين صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في المزارع وجهود الصون الأوسع: من حقول المزارعين إلى القبو العالمي للبذور*، والتي حضرها أكثر من 140 مشاركًا.

57- كما تلقّت اللجنة تحديثًا عن مختبر المعرفة بشأن التنوع البيولوجي الزراعي، الذي أنشئ بالاشتراك بين أمانة المعاهدة ومكتب المنظمة في بيرو والمركز الدولي للبطاطا (CIP) ومعهد البحوث الزراعية (INIA) ومنظمة Oxfam، وعُقد في كوسكو، بيرو، يومَي 28 و29 مايو/أيار 2025. وقد جمع المختبر أكثر من 65 مشاركًا من 14 بلدًا في الإقليم، بينهم 30 من المنظمات والمزارعين والشباب والشعوب الأصلية وجهات التنسيق الوطنية والباحثين. وتبادل المشاركون المعارف وناقشوا أربعة محاور مواضيعية: "رصد التنوع البيولوجي الزراعي وتوثيقه"، و"الأدوات والآليات المالية لدعم حُماة التنوع البيولوجي الزراعي"، و"إشراك الشباب والسياسات والحَوْكمة."

58- ورحّبت اللجنة بإنشاء نظام مستودع منتجات المعرفة التابع لصندوق تقاسم المنافع، والذي أصبح متاحًا على الإنترنت وعلى الصعيد العالمي. وقد أُنشئت روابط تؤدي إلى مجموعة الأدوات الخاصة بالصون والاستخدام المستدام، وعُرض الغرض العام للمستودع ومنهجيته وعمله في الاجتماع السادس للجنة الاستشارية العلمية المعنية بالنظام العالمي للإعلام عن الموارد بناءً على طلب اللجنة. وأوصت اللجنة بوضع إحالات مرجعية متبادلة ذات صلة إلى الأمثلة الواردة في جرد التدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين، على النحو المنصوص عليه في المادة 9 من المعاهدة الدولية.

59- وأعربت اللجنة عن تقديرها للعمل الجاري بشأن تبادل المعرفة والتعلّم، والذي دَمج بالفعل التوصيات السابقة للجنة.

حملة لجمع التبرعات للدورة السادسة لصندوق تقاسم المنافع

60- ناقشت اللجنة الحملة الرامية إلى جمع التبرعات للدورة السادسة لصندوق تقاسم المنافع، وأوصت بالاستفادة من الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي لبناء الزخم من خلال إشراك الجهات المانحة، مع إمكانية عقد مشاورة/فعالية منفصلة مع الجهات المانحة في وقت لاحق. واقترحت أن تُعلَن التعهدات خلال الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي، وأن تصدر الأمانة مسبقًا رسائل شكر للجهات المانحة الحالية والسابقة والجديدة، تُبرز إنجازات صندوق تقاسم المنافق وتدعو إلى المساهمة في دورته السادسة.

61- كما اقترحت اللجنة إجراء مناقشة معمقة في اجتماع لاحق لاستكشاف سُبل تشجيع تقديم المزيد من المقترحات في الدورات المقبلة، ولا سيما من الأقاليم أو البلدان التي لم تقدم سوى عدد قليل من المقترحات في السابق.

تحديد غاية لصندوق تقاسم المنافع

62- عند اعتماد استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية، قرّرت الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي إرجاء تحديد غاية لصندوق تقاسم المنافع.[20]

63- ويستذكر الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، أن النص المتعلق بالنطاق المستهدف لصندوق تقاسم المنافع لا يزال بين قوسين معقوفين في الفقرة 36 من استراتيجية التمويل، ويشير إلى ضرورة إيجاد حلّ لهذه المسألة.[21]

الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد

64- عرض السيد Alwin Kopse، رئيس الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي، على اللجنة في اجتماعها العاشر بعض المعلومات الأساسية عن صياغة استراتيجية التمويل المحدّثة وأهداف التمويل، بما في ذلك تحديد غاية للصندوق التي لا تزال موضوعةً بين أقواس في الفقرة 36 من استراتيجية التمويل. وكان السيد Kopse قد شغل منصب الرئيس المشارك للجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد، التي استعانت بخبير اقتصادي مستقل لوضع المنهجيات المستخدمة في تحديد الغايات.

65- وقدّم الخبير الاقتصادي عرضًا للجنة حول المنهجية القائمة على التكاليف التي استُخدمت في الفترة 2018-2019 لتحديد النطاقات المستهدف بلوغها لصندوق تقاسم المنافع لحساب اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد.

66- واتفقت اللجنة، في مناقشاتها، على أن إعادة صياغة المنهجية لن تكون بنّاءةً، ولا سيما بالنظر إلى الجداول الزمنية لاجتماعات مجموعة العمل والجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة.

[20] الفقرة 19 من القرار 2019/3، تنفيذ استراتيجية التمويل المحدثة للمعاهدة الدولية 2020–2025.

[21] الفقرة 16 من القرار 2023/4، تنفيذ استراتيجية التمويل.

67- ورأت اللجنة أن تقريرها إلى الجهاز الرئاسي يمكن أن يتضمن أكثر من سيناريو واحد بشأن كيفية تسوية النص الموضوع بين أقواس معقوفة حول غاية الصندوق. وطلبت إلى الأمانة جمع معلومات تصف الاتجاهات الأخيرة المتعلقة بجوانب صندوق تقاسم المنافع، مثل: طول دورات المشاريع وتمويلها؛ وعدد وقيمة تبرعات الأطراف المتعاقدة؛ وعدد وقيمة المدفوعات القائمة على المستخدم المقدّمة إلى الصندوق؛ وعدد وقيمة المساهمات الطوعية من قطاع البذور والجهات المانحة الخيرية وشركاء آخرين؛ وإمكانية تلقي مزيد من المساهمات من القطاع الخاص للصندوق؛ ومسارات التمويل التكميلية من البنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وجهات أخرى تدعم سلاسل قيمة البذور المحلية وإدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على مستوى المزرعة.

الاجتماع الحادي عشر للجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد

68- أشارت اللجنة في اجتماعها الحادي عشر إلى أن المنهجية التي استُخدمت في الفترة 2018-2019 لوضع السيناريوهات المحتملة لغايات صندوق تقاسم المنافع ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالمنهجية التي استُخدمت لتحديد الغاية العامة لاستراتيجية التمويل.[22] وقد أقرّت استراتيجية التمويل، التي اعتمدها الجهاز الرئاسي، بأن عملية تحديد غاية استراتيجية التمويل ينبغي أن يُنظر إليها كعملية تكرارية. وبعد المناقشة، أكدت اللجنة مجددًا في اجتماعها الحادي عشر أن إعادة صياغة المنهجية لن تكون بنّاءةً، ولا سيما في ضوء الجداول الزمنية لاجتماعات مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها والجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة.

69- واستعرضت اللجنة في دورتها السابقة المعلومات التي جمعتها الأمانة بناءً على طلبها، بما في ذلك وصف الاتجاهات الحديثة المتصلة بجوانب صندوق تقاسم المنافع مثل: مدة وتمويل دورات مشاريع الصندوق؛ ومصدر وقيمة تبرعات الأطراف المتعاقدة؛ ومصدر وقيمة مدفوعات القائمة على المستخدمين المقدّمة إلى صندوق تقاسم المنافع؛ ومصدر وقيمة المساهمات الطوعية المقدّمة من قطاع البذور والجهات المانحة الخيرية وشركاء آخرين؛ والاعتبارات المتعلقة بإمكانية تلقي مزيد من المساهمات من القطاع الخاص للصندوق؛ ومسارات التمويل التكميلية من البنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وجهات أخرى تدعم سلاسل قيمة البذور المحلية وإدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على مستوى المزرعة.

70- وبناءً على المعلومات المجمّعة، أشارت اللجنة إلى ما يلي:

(1) منذ إطلاق أول دعوة إلى تقديم مقترحات في عام 2009، تلقى صندوق تقاسم المنافع ما مجموعه 36 853 434 دولارًا أمريكيًا. وهذا يعادل في المتوسط مساهمةً قدرها 2.3 مليون دولار أمريكي سنويًا على مدى السنوات الست عشرة الماضية.

(2) 90 في المائة من المساهمات في صندوق تقاسم المنافع كانت مساهمات طوعية من الأطراف المتعاقدة. وقدمت النرويج وإيطاليا والمفوضية الأوروبية وحدها ما يقرب من 75 في المائة من المجموع الإجمالي.

(3) شكّلت المساهمات الطوعية الإضافية من شركاء آخرين مصدرًا تكميليًا مهمًا.

[22] الوثيقة IT/GB-8/ACFSRM-11/19/5 - *Funding Strategy Target Setting: Cost Based Methodology* .

(4) مثّلت إيرادات إطار النظام المتعدد الأطراف القائم على المستخدمين نسبة 2.2 في المائة من مجموع التمويل الذي تلقاه الصندوق منذ عام 2009.

(5) تغيّر المشهد العالمي للتمويل بشكل كبير خلال نصف السنة الأخير، مع انكماشات ملحوظة وتغيرات في استراتيجيات المساعدات المؤسسية والإنمائية.

(6) الاعتماد الكبير على دعم الأطراف المتعاقدة يجعل من الصعب التنبؤ بالمساهمات في الصندوق.

(7) في دورات مشاريع الصندوق، لم يكن من الممكن الموافقة على بعض طلبات المشاريع التي حظيت بتقييم إيجابي بسبب محدودية التمويل.

71- وفي سياق استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة، أشارت اللجنة إلى أن غاية صندوق تقاسم المنافع تتمثل في النهوض بأولويات النشاط ذي الأولوية 2 والنشاط ذي الأولوية 11 من خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

72- وبناءً على المعلومات الواردة والمداولات التي جرت خلال الاجتماعين العاشر والحادي عشر للجنة، أشارت اللجنة إلى أن متوسط الإيرادات السنوية لصندوق تقاسم المنافع يبلغ 2-3 ملايين دولار أمريكي. وأعربت اللجنة بصوت واحد عن رغبتها في زيادة متوسط الإيرادات السنوية للصندوق، بما في ذلك زيادة إيرادات القائمة على المستخدمين. وأعربت عن دعمها لإيجاد نطاق غايات يكون واقعيًا لكنه طموح، مع أخذ احتياجات التمويل لتنفيذ المعاهدة وصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام في الاعتبار. وخلال المداولات، تلقت اللجنة مقترحات حول نطاقات متوسط الإيرادات السنوية قدرها: 2-3 ملايين دولار أمريكي، و4-6 ملايين دولار أمريكي، و8-10 ملايين دولار أمريكي، و20-25 مليون دولار أمريكي. ولم تتمكّن اللجنة من الاتفاق على نطاق محدّد للتوصية به إلى الجهاز الرئاسي بسبب اختلاف وجهات النظر بين أعضائها، والتي لا تزال بحاجة إلى تسوية.

73- وأشارت اللجنة إلى النطاقات المستهدف بلوغها في متوسط الإيرادات السنوية، وأنه، استنادًا إلى الخبرة السابقة، قد تكون هناك تقلبات ملحوظة من سنة إلى أخرى.

74- وأكدت اللجنة أن النطاقات المستهدفة المقترحة تشمل الإيرادات من جميع المصادر، وينبغي عدم استخدامها كنطاق مستهدف يخص مصدر إيرادات واحد فقط. وأشارت إلى أن تحقيق نطاق مستهدف يتطلب مواصلة الجهود لتنويع مصادر التمويل، بما في ذلك زيادة الإيرادات الناشئة عن المدفوعات القائمة على المستخدمين، بما في ذلك من خلال حزمة التدابير الرامية إلى تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها.

75- ورأت اللجنة أنه سيكون من المفيد إشراك شركاء يمكنهم رفع مستوى الطموح وتقديم مبالغ أكبر من التمويل لبناء الزخم للمعاهدة والمساهمة في تحقيق أثر أوسع لصندوق تقاسم المنافع.

76- وأشارت اللجنة إلى أن هذه الاعتبارات لا تمس بقرارات مجموعة العمل.

جيم– الرصد والتعلّم والاستعراض

77- من خلال الخطة التشغيلية، تم وضع دورة للرصد والتعلّم والاستعراض لفترة استراتيجية التمويل تمكّن من إجراء رصد واستعراض منتظمين لتنفيذ استراتيجية التمويل، على النحو الذي طلبه الجهاز الرئاسي بموجب القرار 2019/3 وملحقاته.

78- وحدّثت اللجنة، في اجتماعها الثامن، خطتها التشغيلية لاستراتيجية التمويل،[23] بما في ذلك تعديل تاريخ انتهائها من عام 2025 إلى عام 2027، ممّا أتاح للجنة فترة سنتين إضافية لتنفيذ عملها. وأشارت كذلك إلى أن الاستعراض الشامل لاستراتيجية التمويل يمكن أن يُجرى بمجرد إحراز مزيد من التقدم في تنفيذها.[24]

عمليات التقييم والاستعراض المقررة في إطار استراتيجية التمويل وصندوق تقاسم المنافع

استعراضات استراتيجية التمويل

79- كما ورد بمزيد من التفصيل في الفقرتين 48 و49، أقرّت اللجنة بأنه إذا ما اعتُمدت حزمة التدابير، فستكون لها انعكاسات، من جملة أمور أخرى، بالنسبة إلى رصد استراتيجية التمويل واستعراضها. واتفقت اللجنة على أنه من الأفضل إجراء عملية تقييم الحصيلة بعد الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي، وأوصت بأنه إذا ما استُكملت عملية تعزيز النظام المتعدد الأطراف، فإنه ينبغي إجراء استعراض مبسّط لاستراتيجية التمويل خلال فترة السنتين المقبلة وتحديث الخطة التشغيلية في أوائل عام 2026 دعمًا لتنفيذ استراتيجية التمويل هذه.

التقييم المستقل لصندوق تقاسم المنافع

80- أشارت لجنة التمويل، لدى نظرها في التقييم المستقل للدورة الرابعة لمشاريع صندوق تقاسم المنافع، إلى أن مؤتمر المنظمة كان قد اعتمد استراتيجية تقييم جديدة للفترة 2023–2025، وسيجري تطبيقها على التقييم المستقل للدورة الرابعة للصندوق.

81- وقدّمت مديرة مكتب التقييم في المنظمة إلى اللجنة عرضًا بشأن استراتيجية التقييم الجديدة في المنظمة، مبرزةً التركيز الأكبر على المساءلة والتعلّم، والأولوية الممنوحة للتقييمات ذات الإمكانات الكبيرة للتعلّم، وإمكانية القيام بتقييمات للأثر. وأشارت إلى أن النهج يستند إلى توافر (أو جمع) خطوط أساس متينة، يُستحسن إعدادها بالتعاون بين مكتب التقييم وفِرق المشروع عند بداية فترة المشروع.

[23] المرفق 2 بالوثيقة SFC-8 Meeting Proceedings

[24] الفقرة 21 من الوثيقة SFC-8 Meeting Proceedings

82- ونظرت اللجنة في الوثيقة IT/GB-11/SFC-11/25/6 بعنوان *معلومات ذات صلة بالتقييمات والاستعراضات المقررة في إطار استراتيجية التمويل*، وفي ضوء التحديث المقدّم بشأن استراتيجية التقييم في المنظمة، واتفقت على الخطوات التالية:

(1) ستقوم الأمانة ومكتب التقييم في المنظمة بإعداد مسودة الاختصاصات ومسودة الوثيقة التوجيهية. وعند إعداد هاتين الوثيقتين، سيتم إيلاء الاعتبار الواجب لكيفية بناء أوجه التكامل مع العمليات الأخرى الخاصة بالصندوق، وهي: تقييم الدورة الخامسة، واستعراض الصندوق، وتصميم الدورة السادسة؛

(2) سيُنظّم اجتماع افتراضي للمتابعة في سبتمبر/أيلول 2025 مع اللجنة لمناقشة مسودة الاختصاصات ومسودة الوثيقة التوجيهية وإقرارهما. وسيُعقد هذا الاجتماع، مبدئيًا من خلال المراسلات الإلكترونية، ولكن قد يتطلب الأمر عقد مشاورة افتراضية؛

(3) ستُقدّم إلى اللجنة التحديثات ذات الصلة بشأن العملية، كما ستُتاح للعموم الاختصاصات النهائية والوثيقة التوجيهية.

وضع مسودة منهجية لقياس تقاسم المنافع غير النقدية

83- إن لجنة التمويل مكلّفة، وفقًا لاختصاصاتها، برصد تنفيذ تدابير تقاسم المنافع غير النقدية واستعراضه، بهدف التوصية بأي تدابير إضافية، حسب الاقتضاء، باستخدام منهجية متفق عليها من قبل اللجنة.[25]

84- وأكد الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب القرار 2023/4، على أهمية استكمال واختبار منهجية قياس تقاسم المنافع غير النقدية، وطلب إلى لجنة التمويل إيلاء هذا الموضوع الاهتمام في وقت مبكر من فترة السنتين 2024–2025.

85- وتلقت اللجنة تحديثات وقدّمت توجيهات بشأن مواصلة وضع منهجية قياس تقاسم المنافع غير النقدية واختبارها.

86- وأشارت اللجنة إلى أن المنهجية ينبغي أن تكون أداةً أساسيةً لتوثيق تقاسم المنافع غير النقدية بشكل منهجي في إطار المعاهدة الدولية، وكذلك لزيادة الوعي، وإنتاج معارف معمّقة، وتعزيز ممارسات تقاسم المنافع غير النقدية.

87- وأوصت اللجنة، ضمن جملة أمور أخرى، بأن تأخذ المنهجية في الاعتبار أيضًا المنافع الناشئة عن الحصول الميسّر على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، على النحو المنصوص عليه في المادة 13-1 من المعاهدة الدولية.

88- وطلبت اللجنة إلى الأمانة مواصلة متابعة العمليات المتعلقة بتقاسم المنافع غير النقدية في إطار الاتفاقية وبروتوكول ناغويا، ومواصلة إطلاع اللجنة والجهاز الرئاسي عليها للنظر فيها، حسب الاقتضاء. ولكن اللجنة أقرّت بأن تقاسم المنافع غير النقدية في إطار المعاهدة الدولية قد يتطلب مؤشرات أو تدابير خاصة تعكس النهج المتعدد الأطراف لتقاسم المنافع غير النقدية ومختلف مستويات الإبلاغ في هذا المجال.

[25] الفقرة هـ من الملحق 2 بالقرار 2019/3.

89- وفي ما يتعلق بالخيارات الخاصة بتقدير فئات تقاسم المنافع غير النقدية من الناحية المالية، اعتبرت اللجنة أن العمل المستقبلي يمكن أن يشمل تحليلًا أساسيًا كليًا استنادًا إلى الجوانب والمعلومات ذات الصلة *بخطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة*، يُستكمل بدراسات حالة مختارة ومحددة، بهدف القيام، ضمن جملة أمور أخرى، إثبات فائدة قياس تقاسم المنافع غير النقدية كميًا للمؤسسات، وبلوة أفكار عن التحديات المرتبطة بقياسه، وتوفير معايير واقعية لتقدير تكاليف تقاسم المنافع غير النقدية ونتائجها وآثارها من الناحية الاقتصادية.

90- ونظرت اللجنة في الوثيقة IT/GB-11/SFC-11/25/7 بعنوان *تحديث بشأن اختبار مشروع منهجية لقياس تقاسم المنافع غير النقدية*، وتلقت تحديثًا من ممثلي مركز التعاون الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية (CIRAD)، الذين وضعوا إطارًا أوليًا ومنهجيةً لقياس تقاسم المنافع غير النقدية. وقدّم مركز التعاون الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية عرضًا عن تحديث واختبار مسودة منهجية قياس تقاسم المنافع غير النقدية، بما في ذلك لمحة عن أداة المسح الإلكتروني، التي تم تقاسمها مع ما يقارب 100 منظمة وقع الاختيار عليها على أساس اقتراحات اللجنة والمقترحات التكميلية المقدّمة من أمانة المعاهدة والمركز الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية.

91- وتوجّهت اللجنة بالشكر إلى مركز التعاون الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية على التحديث المقدّم، ولاحظت أن بعض المنظمات قد تحتاج إلى وقت إضافي لإكمال الاستبيان، وطلبت إلى هذا المركز تمديد الموعد النهائي إلى ما بعد أغسطس/آب 2025. وأشارت اللجنة إلى الخطوات المقبلة المبّينة في الوثيقة IT/GB-11/SFC-11/25/7 بعنوان *تحديث بشأن اختبار مشروع منهجية لقياس تقاسم المنافع غير النقدية*، وإلى أن نتائج هذا العمل ستُعرض على اللجنة قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي.

إطار رصد إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعاهدة الدولية

التعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي

92- تلقّت اللجنة من أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي تحديثًا بشأن نتائج استئناف الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، وصندوق كالي للتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام المعلومات المتعلقة بالتسلسل الرقمي للموارد الوراثية، وإطار رصد إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، إضافةً إلى فرص تعزيز التعاون مع المعاهدة الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بتقاسم المعلومات بشأن مبادرات الرصد ذات الصلة.

93- واستذكرت اللجنة أن اعتماد إطار رصد إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بموجب القرار 5/15 الصادر عن الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وأشارت إلى أن عددًا من الأهداف والمؤشرات في إطار الرصد ذات صلة بولاية اللجنة، بما في ذلك المؤشرات المتعلقة بالمنافع النقدية وغير النقدية، وكذلك المؤشرات المتعلقة بالتمويل العام الدولي، والتمويل العام الوطني، والتمويل الخاص.

94- وفي ما يتعلق بتقاسم المنافع النقدية، أحاطت اللجنة علمًا بأن المؤشر الرئيسي سيمكِّن البلدان من الإبلاغ عن المنافع النقدية عبر جميع الصكوك الدولية في إطار مؤشر شامل واحد. وستُجمع هذه المعلومات على المستوى الوطني في ما يتعلق بالمنافع التي يتم تقاسمها ثنائيًا، ومن قبل أمانات المعاهدة ذات الصلة في ما يتعلق بالمنافع المتقاسمة على أساس متعدد الأطراف. وستُتاح المعلومات التي تجمعها أمانات المعاهدة، إذا ما قرّر الأعضاء ذلك، لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وقد تستخدمها البلدان في تقاريرها الوطنية. ودعت اللجنة أمانة المعاهدة إلى مواصلة التنسيق مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لمناقشة أفضل السبل لجمع المعلومات عن صندوق تقاسم المنافع. ومن الخيارات التي يتعين استكشافها أكثر إتاحة المعلومات عبر موقع المعاهدة على الإنترنت بحيث يمكن إدراجها في الأداة الإلكترونية التي توفرها اتفاقية التنوع البيولوجي لتمكين إطار رصد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. وفي ما يتعلق بتقاسم المنافع غير النقدية، أُبلِغَت اللجنة بأن الأمانة تواصلت مؤخرًا مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لاستكشاف سبل التعاون في هذا المجال أيضًا، وطلبت إلى الأمانة إطلاعها على هذه الجهود في اجتماع مقبل.

95- وأشارت اللجنة إلى أن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، بموجب المقرر 31/16، رحب أيضًا بالعمل الجاري بشأن الرصد المضطلع به بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمبادرات ذات الصلة، ودعا أمانات هذه الاتفاقيات إلى تبادل المعلومات بشأن مبادرات الرصد ذات الصلة مع الأمينة التنفيذية للاتفاقية.

96- ودعت اللجنة الأمانة إلى مواصلة تقاسم المعلومات عن الأعمال ذات الصلة بالمعاهدة، بهدف تجنب الازدواجية في التقارير وتعزيز إبراز المعاهدة الدولية في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. كما دعت اللجنة الأمانة إلى إتاحة تقرير عالمي مجمّع عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، بهدف إظهار كيفية إدماج الحصول على الموارد وتقاسم منافعها في تنفيذ المعاهدة.

التعاون مع وحدة تعميم التنوع البيولوجي في مكتب تغير المناخ والتنوع البيولوجي والبيئة التابع للمنظمة

97- تلقّت اللجنة من وحدة تعميم التنوع البيولوجي في مكتب تغير المناخ والتنوع البيولوجي والبيئة التابع للمنظمة تحديثات بشأن الإجراءات المقرّرة في أعقاب الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، ومشاريع مقررات إطار رصد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعاهدة الدولية، وتحليل موجز للبيانات المقدّمة حتى الآن من أطراف الاتفاقية عبر أداة الإبلاغ عبر الإنترنت. وقد أطلعت مكتب تغير المناخ والتنوع البيولوجي والبيئة اللجنة على عملها المقرّر لدعم البلدان في تنفيذ استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتحليلها، وإنشاء قاعدة بيانات للمعلومات المفصلة عن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنجزة، وتعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الزراعية لتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، واختبار وتوسيع نطاق الممارسات الزراعية المراعية للتنوع البيولوجي على المستوى الحقلي.

98- ورحّبت اللجنة بمواصلة التعاون بين وحدة تعميم التنوع البيولوجي وأمانة المعاهدة وخططهما للعمل معًا بشأن استعراض استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنجزة من أجل إعداد تحليلات معمقة وتقارير عن المجالات ذات الصلة بالمعاهدة، مشيرةً إلى أنه سيكون من المفيد تلقي هذه المعلومات قبل الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي. كما أشارت اللجنة إلى أن مشاريع صندوق تقاسم المنافع يمكن أن توفر أمثلةً جيدةً لوحدة تعميم التنوع البيولوجي بشأن الممارسات الزراعية المراعية للتنوع البيولوجي. ونظرت اللجنة في أهمية نتائج الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي وآثارها على العمل المعروض عليها وعلى العمليات الجارية في إطار المعاهدة الدولية. وأشارت على وجه الخصوص إلى أهمية المقرر بشأن معلومات التسلسل الرقمي المتعلقة بالموارد الوراثية، الذي يمهد لتشغيل الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع وأنشأ صندوق كالي، وناقشت عدة جوانب منه.

99- كما أخذت اللجنة علمًا بأهمية مقررات أخرى صادرة عن الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وعن الاجتماع الحادي عشرة لمؤتمر الأطراف في بروتوكول ناغويا، بالنسبة إلى المعاهدة الدولية، بما في ذلك المقررات المتعلقة بصون النباتات، وتنمية القدرات والتوعية، فضلًا عن التعاون وأوجه التكامل.

100- وطلبت اللجنة إلى الأمانة مواصلة المشاركة النشطة في العمليات ذات الصلة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، وتقديم تحديثات إلى اللجنة، ومواصلة التنسيق الوثيق مع وحدة تعميم التنوع البيولوجي وأمانة الاتفاقية في وضع وتنفيذ إطار رصد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعاهدة الدولية.

101- واتفقت اللجنة على مناقشة مدى أهمية الآلية المتعددة الأطراف وعمليات صندوق كالي بالنسبة إلى استراتيجية التمويل بعد الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي، والتي ستنظر في مسودة حزمة التدابير الرامية إلى تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف.

الملحق 1

السياسة والمعايير العامة ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار استراتيجية التمويل المتفق عليها من أجل صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

ألف– الغرض من السياسة والمعايير العامة ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة

تنص المادة 13-4 من المعاهدة الدولية على أن ينظر الجهاز الرئاسي، في اجتماعه الأول، في السياسات والمعايير ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار الاستراتيجية التمويلية، من أجل صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول التي يعد إسهامها في تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ضمن النظام متعدد الأطراف مهما و/أو التي لها احتياجات خاصة.

وتُستخدم هذه السياسة والمعايير ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في سياق استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية التي تعمل من خلال عدد من أدوات التمويل. وبالنسبة إلى بعض هذه الأدوات، كان الجهاز الرئاسي قد حدّد بالفعل نطاقها وأولوياتها وكذلك السياسات والمعايير المتعلقة بالمستفيدين وأهلية الاستفادة. وبناءً على ذلك، تمت صياغة هذه السياسة والمعايير العامة لتكون متناغمةً مع السياسات القائمة التي اعتمدها أو أقرّها الجهاز الرئاسي، وألّا تكرّر محتواها.

وتهدف هذه السياسة والمعايير المبيّنة أدناه إلى تيسير حصول البلدان النامية على أموال مخصصة لمساعدات محددة من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وهما يهدفان إلى توفير أساس مشترك للأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية، وأن يتم تشاركهما أيضًا مع مؤسسات أخرى قد تدعم خططًا وبرامج لتنفيذ المعاهدة، وبناء أوجه التكامل في إطار استراتيجية التمويل.

باء– نهج السياسة العامة

إنّ صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أمر أساسي لتحقيق الأمن الغذائي العالمي والتنمية الزراعية المستدامة؛ لذلك، تشجّع المعاهدة الدولية على اتباع نهج متكامل في استكشاف هذه الموارد وصونها واستخدامها المستدام، بما يشمل أنشطة الصون في الموقع الطبيعي وخارجه، وفي المزرعة.

ويُعدّ التعاون بين الأطراف المتعاقدة في المعاهدة أمرًا لا غنى عنه لوضع نظام عالمي فعال ومستدام لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ولتنفيذ المعاهدة، بما في ذلك النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها. وينبغي لتقديم مساعدات محددة في إطار استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة أن يمكِّن البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من تنفيذ أحكام المعاهدة، بما في ذلك النظام المتعدد الأطراف، بوصفها مستفيدةً من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومقدِّمة لها. وينبغي لهذه المساعدات أن تتيح صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على المدى الطويل، وفقًا لمقتضيات الأمن الغذائي والترابط العالمي، وضمان توافرها المستمر من خلال الشروط والأحكام التي يحددها النظام المتعدد الأطراف.

جيم– المعايير العامة

ستُقدَّم مساعدات محددة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وفي ما يتعلق بمستوى التنمية الاقتصادية الوطنية، ستقتصر معايير الأهلية لاستخدام الأموال الخاضعة للإشراف المباشر للجهاز الرئاسي على المعايير الواردة في المعاهدة الدولية فقط.[26]

وستُعطي المساعدات المقدمة لهذه البلدان الأولية للبلدان التي يعد إسهامها في تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ضمن النظام متعدد الأطراف مهمًا. ويمكن أن يتحقق هذا الإسهام بطرق مختلفة، بما في ذلك من خلال إتاحة مواد للمجموعات الدولية. كما ستُعطى الأولوية أيضًا لضمان صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تعتبر فريدةً وإتاحتها وفقًا للشروط والأحكام المنصوص عليها في النظام المتعدد الأطراف.

وينبغي توجيه المساعدات المحددة المقدّمة في إطار استراتيجية التمويل إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتي لها احتياجات خاصة. وينبغي لأدوات التمويل المختلفة أن تضع معايير أولوية أكثر تحديدًا، مثل إنقاذ وصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المعرّضة للخطر، بما في ذلك مجموعات الموارد التي تواجه حالات طارئة.

[26] الفقرة 18 من القرار 2017/3.

الملحق 2

مشروع قرار **/2025

تنفيذ استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية للفترة 2020–2027

إنّ الجهاز الرئاسي،

إذ ***يستذكر*** المواد 13-2 و13-3 و18 (ولا سيما 18-4) و19-3 (و) من المعاهدة الدولية؛

وإذ ***يستذكر*** القرار 2019/3 الذي اعتُمدت بموجبه استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية للفترة 2020-2025، من أجل زيادة توافر الموارد المالية، وشفافيتها، وكفاءتها، وفعالية تقديمها لتنفيذ الأنشطة بموجب هذه المعاهدة، والذي تقرَّر بموجبه جعل اللجنة لجنةً دائمةً؛

وإذ ***يستذكر*** القرار 2023/4 الذي تقرّر بموجبه تعديل الجدول الزمني لاستراتيجية التمويل من الفترة 2020-2025 إلى الفترة 2020-2027، لتمكين المعاهدة من الاستفادة من الفرص وأوجه الزخم الناشئة عن اعتماد إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي مؤخرًا، ولتمكين لجنة التمويل من دعم استكمال عملية تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف في فترة السنتين المقبلة؛

وإذ ***يستذكر*** قراراته السابقة بشأن استراتيجية التمويل، وعلى وجه الخصوص، القرار 2022/4 والقرار 2023/4؛

1- ***يرحّب*** بتقرير اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد (لجنة التمويل أو اللجنة) وبالتقدّم المحرز في تنفيذ استراتيجية التمويل منذ اعتمادها، ***ويشكر*** اللجنة على إسهامها الكبير خلال فترة السنتين في عملية تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف؛

الجزء الأول: استراتيجية التمويل

2- *إذ* ***يستذكر*** أنه من المقرّر استعراض استراتيجية التمويل لفترة السنتين 2025-2027، وأن السنوات الثلاث الأولى من تنفيذ استراتيجية التمويل قد جرت في الغالب خلال جائحة كوفيد-19، ***يطلب*** إلى اللجنة إجراء استعراض مبسّط لتنفيذ استراتيجية التمويل ليُعرض على الجهاز الرئاسي في دورته المقبلة؛

3- ***ويطلب*** إلى لجنة التمويل أن تواصل الاضطلاع بدور ريادي في النهوض بتنفيذ استراتيجية التمويل ورصدها من أجل تقديم التوجيه الاستراتيجي اللازم وكذلك الإشراف التشغيلي على العمليات والأنشطة ذات الصلة باستراتيجية التمويل؛

4- ***ويشجّع*** الأطراف المتعاقدة على النظر في إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والإدارة على مستوى المزرعة في السياسات وعمليات التخطيط الوطنية، مثل استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط التكيّف الوطنية، والاستفادة من فرص التمويل المتاحة في إطار مصادر تمويل التنوع البيولوجي والمناخ، مثل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ؛

5- ***ويشكر*** المنظمة، ولا سيما وحدتا مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ، على الجهود المبذولة للعمل مع اللجنة والإسهام في أعمالها، ***ويدعو*** المنظمة إلى إعطاء الأولوية لتنفيذ البرامج والمشاريع الداعمة لتنفيذ المعاهدة من خلال التجديد التاسع لموارد مرفق البيئة العالمية ومن خلال إعداد وتنفيذ برنامج الصندوق الأخضر للمناخ في المنظمة، ومواصلة الإسهام الفعّال في أعمال اللجنة؛

6- ***ويشيد*** بالإسهامات الحاسمة التي قدّمها صندوق تقاسم المنافع في عملية اعتماد المنظمة كوكالة مكلّفة ببرنامج المنح الصغيرة لمرفق البيئة العالمية، ***ويرحّب*** بالآفاق المتزايدة للتآزر وفرص التمويل المشترك المحتملة لصندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال برنامج المنح الصغيرة 2.0 التابع لمرفق البيئة العالمية في المنظمة؛

7- ***ويذكّر*** بأنّ الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل عنصر أساسي من عناصر استراتيجية التمويل، ***ويشكره*** على الجهود الحثيثة التي بذلها للعمل مع اللجنة كمراقب نشط، من خلال توفير إسهامات في عمل اللجنة والتعاون مع أمانة المعاهدة في عدد من المبادرات المشتركة لتعبئة الموارد والتواصل؛

8- ***ويقرّر*** إدراج تكاليف الاجتماعات والأعمال التحضيرية ذات الصلة للجنة التمويل في الميزانية الإدارية الأساسية، كما قد يعتمدها الجهاز الرئاسي، على أن تُستكمل بأي مساهمات طوعية متاحة لهذا الغرض، ويطلب إلى الأمين إدراج هذه التكاليف في الميزانية الإدارية الأساسية المعروضة على الجهاز الرئاسي للموافقة عليها في دوراته العادية؛

9- ***ويدعو*** الأطراف المتعاقدة والجهات المانحة، التي يمكنها القيام بذلك، إلى دعم عمل اللجنة، ولا سيما لمشاركة البلدان النامية؛

الجزء الثاني: تعبئة الموارد في إطار استراتيجية التمويل

10- ***يشجّع*** الأطراف المتعاقدة على تعبئة الموارد من مصادر مختلفة لتحقيق أهداف استراتيجية التمويل؛

11- ***ويرحّب*** بالتقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية إشراك قطاع تجهيز الأغذية التي تمّت الموافقة عليها، ***ويطلب*** إلى اللجنة مواصلة تقديم تحديثات منتظمة إلى الجهاز الرئاسي بشأن تنفيذها؛

12- ***ويشكر*** ألمانيا وإيطاليا والسويد وسويسرا والنرويج وهولندا على مساهماتها المالية خلال الفترة 2024-2025 لصندوق أغراض المعاهدة الدولية المتفق عليها وموارد أخرى خاضعة لرقابة الجهاز الرئاسي المباشرة، ***ويشجّع*** الأطراف المتعاقدة والجهات المانحة الأخرى على تقديم مساهمات مالية أيضًا إلى الصندوق لمواصلة دعم تنفيذ المعاهدة الدولية؛

13- ***ويرحّب ويثني*** على الزيادة الكبيرة في التعاون في مجال تعبئة الموارد بين الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل وأمانة المعاهدة، ***ويشكر*** حكومة النرويج على مساهماتها المالية دعمًا للمبادرات المشتركة، مثل مشروع "التنوع البيولوجي من أجل الفرص وسبل العيش والتنمية، واحتياطي حالات الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرّضة للخطر، ومرفق التمويل لتقديم دعم قصير الأجل للمجموعات الدولية؛

14- ***ويشدّد على*** أهمية مواصلة العمل في مجالات تعبئة الموارد، والتواصل، والترويج، وبناء العلامة الإعلامية للمعاهدة الدولية وحضورها الإعلامي، من أجل تعزيز تمويل صندوق الأغراض المتفق عليها التابع للمعاهدة الدولية، على وجه الخصوص، وكذلك للمبادرات التمويلية المشتركة بين أمانة المعاهدة والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل؛

الجزء الثالث: تعبئة الموارد في إطار صندوق تقاسم المنافع

15- ***يستذكر*** أن النص المتعلق بالنطاق المستهدف لصندوق تقاسم المنافع لا يزال بين قوسين معقوفين في الفقرة 36 من استراتيجية التمويل، و[*سيضيف الجهاز الرئاسي النص لاحقًا*]؛

16- ***ويشكر أيضًا*** الاتحاد الأوروبي وإيطاليا وسويسرا والنرويج على ما قدّمته من إسهامات مالية دعمًا للدورة الخامسة لصندوق تقاسم المنافع، و***يدعوها***، من خلال المناقشات الجارية مع الأمانة، إلى مواصلة تعزيز هذه العلاقات بهدف إقامة شراكة استراتيجية طويلة الأجل مع المعاهدة الدولية في المجالات ذات الاهتمام المشترك؛

17- ***ويرحّب*** بمزيد من المدفوعات القائمة على المستخدمين في إطار النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع والموجَّهة إلى صندوق تقاسم المنافع، والتي تم استلامها من شركات Nunhems Netherlands BV وBejoZaden BV وNuCicer، ***ويشكر*** أيضًا مؤسسة ProSpecieRara Hauptsitz على مساهمتها؛

18- ***ويشدّد على*** الحاجة المستمرة إلى ضمان تدفق معزّز ويمكن التنبؤ به للموارد إلى صندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك زيادة المدفوعات القائمة على المستخدمين في إطار النظام المتعدد الأطراف، والتي تشكّل حتى الآن حوالي 2 في لمائة من مجموع المساهمات في صندوق تقاسم المنافع؛

19- ***ويشير إلى*** أنه لم تُستلم أي مساهمات طوعية في صندوق تقاسم المنافع من القطاع الخاص خلال فترة السنتين 2024-2025، ***ويدعو*** القطاع الخاص وغيرَه إلى تقديم مساهمات مالية وزيادتها من أجل بلوغ غايات استراتيجية التمويل؛

20- ***ويدعو*** الأطراف المتعاقدة والقطاع الخاص وقطاع تجهيز الأغذية والجهات المانحة الأخرى إلى تقديم مساهمات مالية لدعم الدورة السادسة لصندوق تقاسم المنافع؛

الجزء الرابع: عمليات صندوق تقاسم المنافع

21- ***يشكر*** لجنة التمويل على تقديم توجيهات لعمليات صندوق تقاسم المنافع خلال فترة السنتين، وخاصة على عملها في إطلاق الدورة الخامسة لصندوق تقاسم المنافع ووضعها موضع التنفيذ، وإطار الرصد والتقييم والتعلّم التابع للصندوق، الذي يهدف إلى تحسين نُهج الإبلاغ، وإدارة المعرفة، والتعلّم، والتواصل المتعلق بالصندوق، ***ويرحّب*** بالفرص التي قد تتيحها هذه الجهود من خلال تحقيق النتائج وتعزيز الحضور بما يساعد على الوصول إلى جهات مانحة جديدة وتلك القائمة، وإرشاد مبادرات الاتصال ذات الصلة في المنظمة؛

22- ***ويرحّب*** بالتقدّم الكبير المحرز في إنشاء جماعة الممارسين التابعة لصندوق تقاسم المنافع ومسارات المعرفة ذات الصلة التي ستمكّن من تبادل المعارف والتعلّم والتعاون بشكل منتظم وعبر المشاريع، من أجل تحسين فرص التآزر ومعالجة التحديات المشتركة؛

23- ***ويرحّب*** بتقرير صندوق تقاسم المنافع للفترة 2024-2025 المقدّم إلى الجهاز الرئاسي، ***ويشدّد*** على أهمية الإبلاغ عن نتائج الدورة الرابعة ونتائج المشاريع الجارية ضمن الدورة الخامسة في إطار استراتيجية التواصل الأوسع نطاقًا للمعاهدة الدولية؛ وفي هذا الصدد، ***يشجّع*** الأمانة على مواصلة عقد إحاطات إقليمية لتزويد الأطراف المتعاقدة والجهات المانحة وأصحاب المصلحة بأحدث المعلومات عن التقدّم المحرز وعن التطورات ذات الصلة، وكذلك لتلقي التعقيبات؛

الجزء الخامس: الرصد والتعلّم والاستعراض

24- ***يدعو*** الأطراف المتعاقدة والآليات والصناديق والهيئات الدولية ومجموعات أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الأخرى إلى تقديم معلومات إلى الأمين لمساعدة لجنة التمويل على إجراء عمليات استعراض منتظمة لاستراتيجية التمويل، و***يطلب*** إلى لجنة التمويل مواصلة العمل بالتعاون مع لجنة الامتثال للاتفاق على أفضل السبل لإدماج المعلومات في الأشكال القائمة لرفع التقارير؛

25- ***ويرحّب*** بالتحديثات حول التقدّم الذي أحرزته الأطراف المتعاقدة في تحديد الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي وتحديث أو تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، ***ويشدّد على*** أهمية أن تعمل المنظمة وأمانة المعاهدة وشركاء المعاهدة الآخرون معًا على زيادة إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي، وعلى دعم البلدان التي لم تقم بذلك بعد لتحديث أو تنقيح استراتيجياتها وخططها الوطنية للتنوع البيولوجي بغية إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

26- ***ويدعو*** الأطراف المتعاقدة إلى تزويد الأمانة بمعلومات عن نتائج مواصلة إدماج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الميزانيات والأولويات الوطنية لوضع أدوات استراتيجية يمكن لجهات الاتصال الوطنية وغيرها من الجهات استخدامها لتعبئة موارد جديدة؛

27- ***ويرحّب*** بالتقدّم المحرز في وضع واختبار منهجية قياس تقاسم المنافع غير النقدية، ***ويدعو*** الآليات والصناديق والهيئات الدولية ومجموعات أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الأخرى إلى تزويد الأمانة بمعلومات تمكّن لجنة التمويل من القيام على نحو أفضل بتعبئة التمويل من المصادر جميعًا لتنفيذ المعاهدة الدولية، وتحقيق تقاسم المنافع غير النقدية، ***ويطلب*** إلى اللجنة أن تقدّم بانتظام إلى الجهاز الرئاسي تحديثات بشأن النتائج الناشئة عن تنفيذ منهجية قياس تقاسم المنافع غير النقدية؛

28- ***ويشكر*** اللجنة على وضع السياسة والمعايير العامة ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار استراتيجية التمويل المتفق عليها لصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ***ويقرّها*** بعد أن نظر فيها؛

29- ***ويرحّب*** بالأعمال التحضيرية الجارية من أجل إجراء التقييم المستقل لمشاريع الدورة الرابعة وفقًا للدليل التشغيلي لصندوق تقاسم المنافع وإطار الرصد والتقييم والتعلّم.